عليه من الملاصقة لبنا الوقف ثبنا الزرب في طريق
بنا المالك وهوايه لان قيم الوقف المتولي عليه قال
هذا الزرب موضوع بحق واقتصر على مجرد قوله المذكور
واحال بين المالك وبين الانتفاع بهوا مكانه والقيام
ببنايه كما كان عليه قديما من الملاصقة لبنا الوقف
وعطله من الانتفاع بذلك كذلك والحال ثم ان هناك
بينة عادلة شرعية من المهندسين وارباب الخبرة
وغيرهم تشهد بان الزرب المذكور ليس هو من
الزرب القديم وانما هو زرب مستجد حادث في
الخلو الذي هو من حقوق بنا المالك وهوايه وانه لا يتمكن
من الانتفاع بهوايه ومن ملاصقته بنايه لبنا
الوقف كما كان عليه قديما الا بعد ازالة الزرب المذكور
لانه مستقر في طريق المالك ومحل هوايه فهل
والحال ما ذكر تقبل شهادة بينته المذكورة بذلك
ويعمل بها ويقبل قول المالك بانه لم يطلع على الزرب
الا بعد سقوط مكانه ويعذر في ذلك ولا عبرة
بقول قيم الوقف المتولي عليه ولا بقول من يقوم
مقامه بمجرد ان الزرب وضع بحق وبعدم ابقاوه
في هوا المالك ومحل بناوه ويجبر قيم الوقف
على ازالة ذلك من طريق بنا المالك وهوايه
ليتمكن من التصرف في مكانه حيث يشا تصرف ذوي
الاملاك

١٥٩

الاملاك في املاكهم ويثاب من يساعده على ذلك والساعي
فيه والحاكم الامر به لتوجهه لمثير للمطالب ثواب الوافر
الجزيل **الجواب** يجب على ناظر الوقف
ازالة الزرب المذكور من هوا المالك ليتمكن من صعود
بنايه على ما كان عليه اولا وتقبل بينة صاحب الملك
والمرجع في ذلك لقول المهندسين وارباب الخبرة
ولا عبرة بقول ناظر الوقف ولا بقول وكيله لانه قول لا
برهان عليه ويقبل قول المالك في عدم اطلاعه على
ما ذكر وعدم اشتغال هوا ملك غيره فيجب على
الناظر ازالته **سئل** في دار شطرها ملك
والشطر الثاني موقوف على شخصين ثم ان صاحب
الملك واحد الموقوف عليهما تراضيا لدى حاكم
مالكي المذهب على ان كلا منهما يسكن بالدار
المذكورة صاحب الملك ستة اشهر ولم يشتمل
ذلك ثبوت ولا حكم فتسلم الدار المذكورة صاحب
الملك ستة اشهر وزيادة عليه عشرة ايام وانتفع
به بالسكنى المدة المذكورة ثم ان احد الموقوف عليهما
رفع امر الساكن المذكور لدى حاكم حنفي المذهب وطلب
منه تسليم المفتاح لينتفع بالدار المذكورة نظير
المدة المذكورة على حكم التوافق والتراضي المشروح
اعلاه فلم يرض صاحب الملك بذلك ورجع عن التوافق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)